فالواجب على المسلم أن يلزم سنة رسول ا وسنة خلفائه الراشدين والسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان وما تنازعت فيه الأمة وتفرقت فيه إن أمكنه أن يفصل النزاع بالعلم والعدل وإلا استمسك بالجمل الثابتة بالنص والاجماع وأعرض عن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا فان مواضع التفرق والاختلاف عامتها تصدر عن اتباع الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى .

وقد بسطت القول فى جنس هذه المسائل ببيان ما كان عليه سلف الأمة الذى اتفق عليه العقل والسمع وبيان ما يدخل فى هذا الباب من الاشتراك والاشتباه والغلط فى مواضع متعددة ولكن نذكر منها جملة مختصرة بحسب حال السائل .

والواجب أمر العامة بالجمل الثابتة بالنص والاجماع ومنعهم من الخوض فى التفصيل الذى يوقع بينهم الفرقة والاختلاف فان الفرقة والاختلاف من أعظم ما نهى ا عنه ورسوله .

والتفصيل المختصر أن نقول من اعتقد أن المداد الذى فى المصحف وأصوات العباد قديمة أزلية فهو ضال مخطىء مخالف للكتاب والسنة وإجماع السابقين الأولين وسائر علماء الإسلام ولم يقل أحد قط من